

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩٢ لسنة ١٩٨٥

بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة السكان بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية وذلك بمبلغ ٦ مليون دولار أمريكي والموقع بتاريخ ١٥/٨/١٩٨٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الأول لاتفاقية منحة السكان بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك بمبلغ ٦ مليون دولار أمريكي والموقع بتاريخ ١٥/٨/١٩٨٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الأول سنة ١٤٠٦ (١٢ ديسمبر سنة ١٩٨٥)

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٣ من ربيع الآخر سنة ١٤٠٧ هـ الموافق ١٥ من ديسمبر سنة ١٩٨٦ م .

مشروع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم ٢٦٣ - ١٤٤

التعديل الأول

لاتفاقية منحة مشروع

بين

جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

للسكان

بتاريخ ١٥/٨/١٩٨٥

التعديل الأول بتاريخ ٢٠/٨/١٩٨٥ لاتفاقية منحة مشروع المؤرخة ٢٠ يونية ١٩٨٣ بين جمهورية مصر العربية (الممنوح) والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) للسكان (اتفاقية منحة) .

بند ١ - تعديل اتفاقية المنحة كما يلي :

(١) يعدل بند ٣ - ٢ بحذف عشرين مليون دولار أمريكي (٢٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي) (المنحة) وإحلال ستة وعشرين مليون دولار أمريكي (٢٦,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي) (المنحة) .

(ب) يعدل البند ٥ - ٥ بحذف البند ٥ - ٥ وإحلال بند جديد ٥ - ٥ - ٥ حظر

الأنشطة المتعلقة بالإجهاض :

لا يسمح باستخدام أي من الأرصدة المتاحة في ظل هذه المنحة لتمويل أي تكاليف متعلقة بالآتي :

١ - أداء عملية الإجهاض كأسلوب لتنظيم الأسرة .

- ٢ - دفع أو إجبار أى شخص إلى القيام بالإجهاض .
- ٣ - الأبحاث الصحية المتعلقة كلياً أو جزئياً لأساليب أو أداء أسلوب الإجهاض كأسلوب لتنظيم الأسرة .
أو
- ٤ - الدعاية النشطة للإجهاض كأسلوب لتنظيم الأسرة .
- (ج) تضاف مادة جديدة ٥ - ٦ التعقيم الاختياري وغير الاختياري :
- يوافق الممنوح على أن أرصدة الوكالة المتاحة في ظل المشروع لن تستخدم للدفع للآتي :

(أ) أداء التعقيم الاختياري إلا للأسباب الصحية أو التعقيم غير الاختياري كأسلوب لتنظيم الأسرة أو لإتاحة أى حوافز مالية لأى شخص لممارسة التعقيم .

(ب) أو أى أبحاث صحية متعلقة كلياً أو جزئياً بأساليب أو أداء التعقيم غير الاختياري كأسلوب لتنظيم الأسرة .

(د) يعدل البند ٧ - ١ بإضافة البنود الفرعية التالية :

” ج “ المسحوبات التي تم بواسطة الوكالة ستكون لإعادة سداد أثمان السلع والخدمات اللازمة للمشروع ، أو إذا اتفق على مقدم العملة المحمية بالتبادل فإن المسحوبات تتم في حساب خاص لضمان أن أى من الأرصدة المتاحة يمكن أن تستخدم في تمويل أى من التكاليف الممنوحة في ظل بند ٥ - ٥ من هذه الاتفاقية .

” د “ العملة المحلية المتاحة بواسطة الوكالة للممنوح يمكن بعد ذلك أن تتاح بواسطة الممنوح لأى وحدة أخرى لأغراض المشروع بموافقة الوكالة فقط إذا وضعت هذه المقدمات في حساب مستقل أو حسابات لضمان أن مثل هذه الأرصدة لا يسمح باستخدامها لتمويل أى تكاليف ممنوحة في ظل بند ٥ - ٥ من هذه الاتفاقية .

(ه) يضاف البند الجديد التالي ٨-٤ :

بند ٨-٤ - لغة الاتفاقية :

هذا التعديل الأول محرر باللغتين الإنجليزية والعربية وفي حالة وجود أى غموض أو خلاف بين النصين يرجح النص الانجليزي .

(و) يضاف بند جديد ٨-٥ :

بند ٨-٥ - التصديق :

سيؤخذ الممنوح جميع الخطوات الضرورية لاستكمال كافة الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل وسيخطر الوكالة في أسرع وقت ممكن عند التصديق .

(ز) في الملحق (١) بند ٢-١-١ وسائل منع الحمل و ٢-١-٢ حوافز القطاعين الخاص والتجاري وجدول الخطة المالية للمشروع أضيفت تفصيلات لوصف الأنشطة التي تتم بالتمويل الإضافي .

(ح) في الملحق (١) بند ٤ الخطة المالية ، حذف الجملة الثانية من الفقرة الثانية وإحلال " يمكن أن تتم تغييرات في الخطة المالية بواسطة اتفاق كتابي لوزير التخطيط والتعاون الدولي (أو من يعينه) والسكرتير العام للمجلس القومي للسكان والوكالة دون تعديل رسمي للاتفاقية طالما أن هذه التغييرات لا تسبب :

١ - أن مساهمة الوكالة في المشروع تزيد عن المبلغ المحدد مقدما في ظل البند ٣-١ أو

٢ - أن مساهمة الممنوح للمشروع تكون أقل من المبلغ المحدد في ظل البند ٣-١

بند ٢ - باستثناء ما تم تعديله أو تغييره هنا فإن اتفاقية المنحة سوف تظل سارية المفعول والتأثير طبقا لجميع أحكامها .

بند ٣ - سوف يدخل هذا التعديل الأول حيز التنفيذ عند التوقيع عليه من كلا الطرفين أدناه .

وإشهادا على ذلك فإن جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كلا من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا هذه الاتفاقية باسمائهم وتم تسليمها في اليوم والسنة المحددين بأعلاه .

عن الولايات المتحدة الأمريكية

عن جمهورية مصر العربية

الاسم : نيكولاس فالبيوتس

الاسم د . كمال أحمد الخنزورى

الوظيفة : السفير الأمريكى

الوظيفة : وزير التخطيط والتعاون

الدولى

الاسم : فرانك كيمبل

الاسم : أحمد عبد السلام زكى

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون

للتنمية الدولية بالقاهرة

الاقتصادى مع الولايات المتحدة

الهيئات المنفذة

إعلاما عن التعديل السابق فإن ممثلى الهيئات التنفيذية المسئولة قد وقعوا باسمائهم :

عن وزارة الشؤون الاجتماعية

عن وزارة الصحة

الاسم : د. آمال عبد الرحيم عثمان

الاسم : د . محمد صبرى زكى

الوظيفة : وزيرة الشؤون الاجتماعية

الوظيفة : وزير الصحة عن المجلس

القومى السكان

الاسم : د. ماهر مهران

الوظيفة : سكرتير عام المجلس

وصف المشروع

أولا - الوصف العام للمشروع :

سيساعد المشروع الممنوح على تحقيق هدفه في تخفيض معدل النمو السكاني طبقا لسياسة الحكومة المصرية وأن الغرض من مساعدة الوكالة هذه هو لتدعيم نظم تخطيط تنظيم الأسرة الاختياري لكي تقدم خدمات فعالة لوسائل منع الحمل للأعداد المتزايدة من المتزوجين .

ولاغراض هذا المشروع (تنظيم الأسرة) يتعين تضمين أنظمة توزيع خدمات القطاع العام والخاص - برامج تدريبية - أنشطة تحليلية وقياسية - مجهودات تجعل الشعب بجميع مستوياته الاجتماعية متعرفا وملما ومدفوعا لكي يقباعد أو يحدد حجم الأسرة من خلال المعلومات الشاملة - التعليم - برامج اتصالات .

ثانيا - مساهمة الأطراف :

إن مجال المساعدة اللذان يغطيهما هذا التعديل هما وسائل منع الحمل ومبادرات القطاعين الخاص والتجاري .

(١) مكونات المشروع :

١ - إمدادات وسائل منع الحمل :

لمساعدة الممنوح على إتاحة وسائل منع الحمل في قنوات التوزيع الخاصة والعامة صيغ المشروع إمدادات لكل وسائل منع الحمل الموافق عليها مثل الوسائل الرحمية (اللوالب) وحبوب منع الحمل عن طريق الفم والعازل الطبي والحبوب ذات الرضوة من ٢,٤ مليون دولار المتاحة لوسائل منع الحمل في ظل هذا التعديل فإن ٥٠٪ من هذه الوسائل سوف توزع بواسطة القطاع الخاص ، ٥٠٪ بواسطة القطاع العام ، وسوف تكون طلبات وسائل منع الحمل بين يولية ١٩٨٥ ، فبراير ١٩٨٦

٢ - مبادرات القطاع الخاص والتجاري :

إن هدف هذا المجال من المساهمة هو دفع وتحسين التوزيع والدعاية لخدمات وسائل منع الحمل عن طريق القطاعين الخاص والتجاري وفي القطاع الخاص ، تعهد الممنوح عن

طريق وزارة الشؤون الاجتماعية بالتعاون مع مشروع أميرة المستقبل لدعم تنظيم الأسرة والوسائل الحديثة في منع الحمل عن طريق الأطباء الخصوصيين والمنافذ التجارية . إن المقصود هو إمداد الزوجين بالبدايل لخدمات تنظيم الأسرة الحديثة .

سيتم تمويل إضافي بمبلغ ٣,٦ مليون دولار لأسرة المستقبل في ظل هذا التعديل لاستكمال الأنشطة الجارية وللبدايل في تنفيذ عدد من الأنشطة الجديدة الجديدة ومن المخطط أن يمول ٣,٦ مليون دولار أنشطة أسرة المستقبل لحوالي عام تقريبا مع الارتباط في أغسطس ١٩٨٥

في خلال عام ١٩٨٦/٨٥ تخطط أميرة المستقبل في إمكانية التوسع في عملية توزيع المنتجات في المناطق الريفية عن طريق المتطوعين والدايات والرائدات الريفيات وستتم مكافأة كل مشترك على أساس البيع ومستوى النشاط . بالإضافة إلى ذلك فإن أسرة المستقبل تخطط لإنتاج منتجات جديدة مثل نوع جديد من اللوالب وحبوب ذات الرغبة مصنعة في الولايات المتحدة .

ستستمر أسرة المستقبل كرائدة في تعديل وتحسين مواد وأساليب التدريب الفني والتدريس .

وسيتاح التدريب لمثل الصحة والمتطوعين وأعضاء أسرة المستقبل مثلما يتاح للأطباء الخصوصيين والصيادلة .

سيشمل الدعم المستمر تغطية النفقات والمراتب للممثلين الطبيين فريق البيع بأسرة المستقبل والدعاية والوسائل التذكارية لفريق المتطوعين وجهها لوجه وتكاليف عمدة اجتماعات حافزة مع النوادي والعاملين في المصانع والمجموعات المجاورة .

وتشمل التكاليف الإدارية الإيجار وتجهيزات المكاتب والرواتب والتليفونات... الخ كما وأن المساعدة الفنية المتاحة تساعد أسرة المستقبل في تطوير الأساليب الفنية للسوق لإدخال منتجات جديدة وتطوير خطط الاكتفاء الذاتي في المستقبل وتطوير وتحديث مواد التدريب والوسائل وتصميم وتنفيذ دراسة جدوى طبية .

مشروع رقم ٢٦٣ - ١٤٤

تعديل رقم (١)

جدول ١/

الخطة المالية المراجعة للمشروع

(بالآلاف دولار)

المكون	الاتفاقية الأصلية للمشروع	التعديل رقم (١)	إجمالي المنحة
١ - وسائل منع الحمل	٣,٠٠٠	٢,٤٠٠	٥,٤٠٠
٢ - القطاع الخاص / التجارى	٣,٢٠٠	٣,٦٠٠	٦,٨٠٠
٣ - المجلس القومى للسكان ، مشروع تنظيم الأسرة القومى	٢,٥٠٠	-	٢,٥٠٠
٤ - وزارة الصحة ، تنظيم الأسرة	٥,٠٠٠	-	٥,٠٠٠
٥ - الإعلام والتعليم والاتصال	٢,٨٠٠	-	٢,٨٠٠
٦ - إحصائيات وسياسة السكان	١,٨٠١,٧ ^(١)	-	١,٨٠١,٧
٧ - التسهيلات الوسيطة للسكان ونقل التكنولوجيا	١,٦٩٨,٣ ^(١)	-	١,٦٩٨,٣
المجموع	٢٠,٠٠٠	٦,٠٠٠	٢٦,٠٠٠

التوزيع على نوع العملة :

المعادل للعملة المحلية (الجنيه المصرى) (١١,٨٠٠) (٣,٠١٥) (١٤,٨١٥)
 العملة الأجنبية (٨,٢٠٠) (٢,٩٨٥) (١١,١٨٥)

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٤٩٢ لسنة ١٩٨٥ الصادر في ١٢/١٢/١٩٨٥ بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة السكان بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية وذلك بمبلغ ٦ مليون دولار أمريكي والموقع بتاريخ ١٥/٨/١٩٨٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٥/١٢/١٩٨٦ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية في ١٨/١٢/١٩٨٦ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الأول لاتفاقية منحة السكان بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية وذلك بمبلغ ٦ مليون دولار أمريكي والموقع بتاريخ ١٥/٨/١٩٨٥ ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٨/١٩٨٥ م

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د . أحمد عصمت عبد المجيد